مفهوم مسرح الحادث

بين الدلالة والدليل .....القرينة والأثر

ورقة عمل مقدمة لمؤتمر القرائن الطبية وآثارها الفقهية

وفق المحور الأول / التأصيل العلمي للقرائن ألطبية

هـ/ أثر العلم بالقرينة على الأحكام القضائية بعنوان بورقة عمل

الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية ـ كلية الطب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

اعداد

خبير ادلة جنائيه

عميد م / عبد الله بن محمد اليوسف

مدير معهد علوم الأدلة الجنائية سابقا

8 - 9 / 1435/6 هـ

اية

قال تعالى

{رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ}

... (17) سورة القصص

حديث / دعاء

((اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِباتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، والسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ ، والغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ ، والفَوْزَ بالجَنَّةِ ، والنَّجاةَ مِنَ النَّارِ))

[الحاكم ، 525/1 ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، و البيهقي في الدعوات ، برقم 206 ، وانظر : الأذكار للنووي،

بسم الله الرحمن الرحيم

محاور الورقة المقترح

1. **مفهوم مسرح الحادث .**
2. **دور الأثر المادي في الإثبات الجنائي.**
3. **الدلالة والدليل والقرينة والاستدلال**

المحور ألأول
مفهوم مسرح الحادث ..

مسرح الحادث ..SENCE OF ACCIDENT

تمهيد

(مسرح الحادث , مسرح الجريمة):-

أرى إن عبارة مسرح الحادث اوضح وأوسع شمولا من كلمة مسرح الجريمة لأن كلمة جريمة تجعل الفكر ينحصر ويتحدد .. لذا يتبادر للذهن ان هناك جثة ..و..دم ..و.و..الخ , أي قتل او هتك عرض أي شيء فقد ولا يمكن تعويضه , أي أن مفهوم الجريمة *مفهوم عريق جدا ومتعدد وان كان أول ما نسمع كلمة جريمة يمثل – التفكير الجرائم التقليدية والضحايا التقليدية مثل السرقة ،القتل ، الاغتصاب ...الخ.وبينما كلمة حادثة يمكن ان يندرج تحت هذا المفهوم اشياء كثيرة /حدث ولا حرج ونبدأ بالأهم ما يصاب به الإنسان

1) **ما يصاب به من الأضرار الخفيفة** :-

أي اصابات كالجروح السطحية كالخدوش

وبعض اصابات الجسمية نتيجة كدمات وعض.

2) **مرورا بالأضرار المتوسطة** :-

مثل حالات السقوط ، وبعض حوادث السير ، أو المشاجرات وتصيب كل الأعمار وخاصة

الأطفال .ورضوض الراس المغلقة

(بدون جرح او ثقب مفتوح في الجمجمة).

وبعض اصابات الأطراف العلوية او السفلية .

والجروح المختلفة بواسطة الأدوات الحادة والمدببة .

3) **وأخير الإصابات الشديدة /**

وهذه وتتصاعد إلى الوفيات كالرضوض- مفتوحة او نافذة (والتي تنجم عادة عن طلقات نارية أو دخول أجسام حادة بشدة للجمجمة) / وغيرها مثل

أ- حوادث الطرق(كحوادث السيارات بأنواعها وتتنوع حوادث الدراجات الهوائية والنارية وما شابهها من وسائل نقل الأخرى

---

*القيمة القانونية و الفنية في إجراء الكشف و المعاينة في مسرح الجريمة- إعداد المحامى - محمد عبد الكريم مزهر / 1430 هـ - 2010م

ب- والحوادث ألمنزلية (كالصعق الكهربائي والحرائق، وحوادث التسمم بالأدوية والمواد الكيميائية كمبيدات القوارض والحشرات والمطهرات ، وحوادث السقوط ، والجروح المختلفة بواسطة الأدوات الحادة والمدببة والثقيلة) .

ت- والحوادث الصناعية او المهنية (وهى الحوادث الناجمة من التعرض للأضرار أثناء تأدية العمل ، وهى إما أن تكون ميكانيكية كالسقوط ، أو كيميائية كالتسممات بالمواد الضارة في المصانع ، أو فيزيائية كتأثير الحرارة والبرودة والضوضاء والإشعاع ، .

- **مفهوم مسرح الحادث: - (THE of SENCE OF ACCIDENT)**

يقصد بهذا الاصطلاح النطاق المكاني للواقعة وأحداثها .

مسرح الحادث / طريق عام

- ولا يستخدم هذا الاصطلاح في دول أوربا كفرنسا وغيرها والتي تستخدم بدلاً عنه عبارة زيارة مكان الحادث أو الانتقال لمكان الحادث أو الملاحظة القضائية المباشرة التي يطلقها القانون الإيطالي على عمليتي التفتيش والمعاينة [1]. ولتوضيح مسرح الحادث لابد لنا من تعريف شامل وتحديد لمواقع دراسة مسرح الجريمة في إطار علم التحقيق الجنائي.

أولا : تعريف مسرح الحادث:

مسرح **الحادث** :-

هو المكان الذي ارتكبت فيه الواقعة أو جزء منها , ويشمل الأماكن التي اكتشفت فيها الواقعة بالعثور على جسم أو أجزاء من جسم ا الواقعة. قد يكون مسرح الحادث في مكان أو عدة أمكنة وفقاً للحادثة وعناصرها .**وينقسم المسرح الى**

أ- قد يكون مسرح الحادث مغلق كالمحلات ودور السكن . (يمكن حفظ محتوياته)

ب- قد يكون مسرح الحادث مفتوح كالطرق و الشوارع والأسواق..الخ. (حفظ محتوياته تتطلب جهد)

ت- قد يكون مسرح الحادث متعدد الأماكن كالجرائم المنظمة (يصعب حفظ محتوياته)

[1] محمد محمد عنب . ***معاينة مسرح الجريمة*** .الرياض: المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب, 1991م , ص51

. ويسمى مسرح الحادث الشاهد الصامت لأنه مكاناً يحتوي على آثار [2],

1- هذه قد ترتقي الى دليل قاطع كالبصمات .

2- أو الى مستوى اقل قرينة (عدة شعيرات لا توجد بها بصيلات) - قد ترتقي مع قرائن اخرى مجتمعة الى دليل , او تبقى قرينة .

3- أو يبقى اثر ا لا قيمة له . مثلا / الطلاء الأحمر عندما يشبه على انه دماء. وبودرة على انها مخدرات

4- ووجود بعض الآثار (مثل : آثار بصمات, والدم على شيء منقول) في مكان لا يجعله بالضرورة مسرحاً للواقعة . وليس دليل ادانة إلا بعد التقييم من قبل المحققالخاصة, الجنائي ومعرفة كيفية تواجده , و يختلف مسرح الحادث في شكله العام من واقعة لأخرى فنجد :-

1) أن لكل حادثه أركانها وعناصرها وأدوات تنفيذها الخاصة , وبقدر اختلاف تلك الأركان والعناصر تختلف الأماكن التي تنفذ فيها كل واقعة بمراحلها المختلفة.
2) إن جريمة القتل التقليدية قد تقع إثر نزاع أو مشاجرة مفاجئة بين شخصين في أي زمان ومكان تاركة مسرحاً للجريمة واضحاً ومحدود المعالم, سواءً كان داخل غرفة أو منزل أم مزرعة, أو على الطريق العام.
3) بينما نجد جرائالبحث.التخطيط والإعداد لها والتآمر مع آخرين لتنفيذها ومن ثم الانتقال بجسم الجريمة (جثة كانت أم اثاراً) إلى مواقع أخرى للتخلص منها أو تضليل رجال البحث .
4) كما أن هناك جرائم المنازعات المسلحة بين الجماعات أو القبائل والتي تقع في مساحات أرضية واسعة وتترك خلفها الضحايا جثثاً ومصابين وأسلحة وحرائق. في مثل هذه الجرائم المركبة يجد المحقق أمامه مسرح جريمة من نوع خاص يصعب السيطرة عليه والعمل فيه.
5) مما تقدم يمكننا تعريف مسرح الحادث بأنه : (

المكان أو مجموعة الأماكن التي ارتكبت فيها جريمة أو أي جزء منها , أو وجد فيها جسم الجريمة أو أي جزء منه, ويشمل الأماكن التي وقعت فيها حادثة يُعتقد بأنها قد تكون جنائية , أو عُثر فيها على أشخاص أو جثث أو أشياء يُعتقد بأنها قد تكون على صلة بجريمة).

ثانياً : تحديد نطاق مسرح الحادث :

لم تنص القوانين والأنظمة المعروفة في الدول العربية على تعريف لمسرح الحادث أو تحديد لنطاق مسرحه من حيث المكان والزمان. وكما أسلفنا في التعريف السابق- يلاحظ أن مسرح الجريمة يغطي أمكنة ممتدة

---

[2] فادي عبد الرحيم الحبشي , ***المعاينة الفنية لمسرح الجريمة والتفتيش.*** الرياض: دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب,1990م , ص15.

الحدود تتعدى أحياناً المساكن إلى القرى والمدن والمناطق وربما تعبر الدول والقارات في بعض أنواع الجرائم المعاصرة المنظمة كغسيل الأموال والجرائم الإليكترونية...الخ

أما من ناحية الزمان :-

فيتساءل البعض ما إذا كان من الضروري إجراء المعاينة والعمل في مسرح الحادث قبل وقوع الحادث أم يتم ذلك فقط بعد الحدث الجنائي , كما هو متعارف عليه. وماذا عن زيارة مسرح الحادث أثناء الحدث بقصد السيطرة على الواقعة؟

- ولتحديد نطاق مسرح الحادثة أهمية كبيرة في عملية الإثبات للحادثة وتحديد الاختصاص والتعرف على وسائل وأساليب تنفيذ الحادثة.
- لذا أصبح من الضروري البحث عن ضوابط ترسم لنا نطاق مسرح الحادث من حيث المكان والزمان.

ولقد أدى غياب النصوص التشريعية التي تعالج مسألة مسرح الحادثة إلى اختلاف الشرائح الذين انقسموا بين فئتين : الأولى تُضيق النطاقين ,

والذين ينادون بتضييق نطاق مسرح الجريمة يرون أن الجريمة التقليدية العادية يرتكبها أفراد في نطاق محدود وفي الغالب دون تخطيط وتدبير وبالتالي فإن النطاق المكاني لمثل هذه الجريمة لا يتعدى حدود الجاني الفرد الذي يقبض متلبساً أو يبقى مكانه مختبئاً أو مستسلماً حتى يتم القبض عليه.

كما أن الذين ينادون بتضييق نطاق مسرح الجريمة يرون النطاق الزماني هو بعد وقوع الحدث الإجرامي ولا يسبق الجريمة حتى ولو كانت مسبوقة بالمراقبة الأمنية والمعلومات الجنائية.

و الفئة الثانية والتي تنادي بالتوسع في نطاق مسرح الحادث فإنهم يرون مسرح الحادث من خلال تعدد الجناة الذين توكل لكل منهم مهام موزعة وفقاً للنطاق المكاني والزماني الحادث , وحسبما ترسمه الخطة. فمثلاً من يقف في آخر الطريق مراقباً قبل يوم ارتكاب الحادث لرصد تحركات سكان المنزل المراد سرقته أو لتعطيل حركة من يتجه نحو مكان السرقة سواء أكان من مواطنين أم رجال الأمن يؤدي دوراً في مسرح الحادث.

- **ونظرا لقيمة (القانونية) للآثار المرفوعة من مسرح الحادث في الإثبات أو النفي:-**

لابد الاعتبارات القانونية والأخلاقية واعتبارات الكرامة الإنسانية الاعتبارات القانونية**

مع أن هناك مبادئ عامة تتعلق بالتحقيقات في مسرح الحادث، فإن القوانين والنُظم والقواعد تحكم العديد من أنشطة التحقيق في مسرح الحادث وعملية التحليل الجنائي .وهي تتعلق بمسائل منها كيفية الحصول على إذن بالدخول إلى المسرح ، وإجراء التحقيق، ومناولة الأدلة (كنوع الإجراء المطلوب لحفظها)، وتقديم

الأدلة المادية إلى مختبر التحليل الجنائي .وهي في النهاية تحدِّد مدى القبول بالأدلة التي تم جمعها في مسرح الحادث.

- ❖ وقد يؤدّي عدم التقيد بالقوانين والقواعد واللوائح التنظيمية القائمة إلى حالة لا يمكن معها استخدام الأدلة في المحكمة .لذا ينبغي أن يكون العاملون في مسرح الحادث ملمين بتلك القوانين وأن يكفلوا الامتثال لها على النحو الواجب.
- ❖ وإذا لم توجد قوانين وقواعد ولوائح تنظيمية ملائمة للتمكين من القيام بعملية التحليل الجنائي، قد يكون وضع مثلها عندئذ أمرا ضروريا.

اولا - الاعتبارات الأخلاقية واعتبارات الكرامة الإنسانية

- ❖ بمعزل عن القوانين والقواعد واللوائح التنظيمية المحلية، تحدّد مدوّنات السلوك المهني الالتزامات الأخلاقية للموظفين العاملين في مسارح الجرائم .وتشدد تلك المدوّنات عادة على أهمية التصرّف بعناية ومهنية (بذل العناية الواجبة)، وموضوعية» (معاملة الأدلة على أساس ما تُظهره ، لا ما تعتقد أنها تظهره)« ، وذهنية منفتحة ونزاهة» (قد لا تكون مستقلاً عن الشرطة ولكنك نزيه .

ثانيا - اعتبارات الصحة والسلامة

- ❖ قد يتعرّض الموظفون العاملون في مسارح الجرائم لمخاطر على صحتهم وسلامتهم .ولا تتضح جميع المخاطر فوراً، وقد يظهر بعضها مع تطوّر التحقيق. وقد تأتي المخاطر المحتمَلة من عدد من المصادر:

•المواد الكيميائية (إما تلك الموجودة في مسرح الحادث، كما في حال المختبرات السرية، على سبيل المثال، وإما المواد الكيميائية المستخدَمة في إطار التحقيق والتحري)

•**المواد البيولوجية**(مثل الدم والسائل البشري اللذين قد يشكِّلان خطر العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسَب وغير ذلك من الأمراض)

• المتفجرات غير المنفجرة(مثل الفخاخ المتفجرة)والأسلحة النارية

•العوامل البيئية(مثل الحرارة أو البرودة المفرطتين)

•البنى غير الآمنة(وبخاصة لدى جمع الأدلة من مواقع الحرائق والقصف)

•البيئة غير الآمنة(حيث يكون الجاني ما زال موجودا في مسرح الحادث

•مخاطر أخرى :الأشياء الحادة، والمخاطر الإشعاعية والنووية والكهربائية، والغازات، وما إلى ذلك.

وإجراءات الصحة والسلامة هي المسائل الأكثر أهمية التي يتحتم التفكير فيها لدى الوصول إلى مسارح

**مسرح الجريمة والأدلّة المادّية / توعية الموظفين غير المتخصّصين في التحليل الجنائي- الأمم المتحدة- نيويورك،2009 - ST/NAR/39

الحوادث ، وينبغي أن تظل تحظى بالأولوية طوال العملية .وقد يكون من الضروري تخفيف أو إزالة المخاطر.على الصحة والسلامة قبل البدء بعملية التحقيق والتحري .

وتشمل هذه الإجراءات-:

1- توفير عدة إسعافات أولية وملابس واقية ملائمة (كالخوذ والقفازات)

2- ومعدات مناسبة بحسب الواقعة.

3- بل تشمل أيضا تدخُّل لواء الإطفاء عند الضرورة .

4- التماس المشورة بعد التحقيق ، إذ يمكن لمسارح الجرائم أن تشكِّل حالات صعبة وجدانياً. وفوق المخاطر التي يمكن مواجهتها في مسرح الجريمة نفسه ، يمكن أن يتعرض موظفو المختبرات للمخاطر عند تسلمهم أشياء جُمعت من مسرح الجريمة .والموظفون العاملون في مسرح الجريمة يؤدون دوراً هاماً في تخفيف المخاطر عن الآخرين الذين يتعاملون في وقت لاحق من عملية التحليل الجنائي مع الأدلة التي جُمعت(وذلك ، على سبيل المثال ، باستخدامهم التغليف المناسب,)

- هناك العديد من وسائل التحريز للعينات المرفوعة تتناسب مع كل حادثة – ليس مجال ورقتنا .(والتوسيمات التحذيرية)
- إن الوصول إلى مسرح الحادث بدون استعداد، وبخاصة بدون المعدات والخبرات اللازمة ، قد يؤدّي إلى ضياع الفرص والإضرار بعملية التحقيق والتحري بأكملها.
- يمكن أن يؤدّي اتبّاع نهج غير منسَّق إلى سوء تفاهم وتكرار الجهد أو إلى فرضيات خاطئة بأنّ شخصاً آخر يتولى مهمة معيّنة.

- بدون إسناد واضح للمسؤولية، يمكن إغفال عناصر هامة في مسرح الحادث.
- كما يمكن عدم استبانة الأدلة أو حتى فقدانها، وهو الأسوأ.
- إن إشراك عدد أكبر من اللازم من الأفراد أو إشراك أفراد غير مناسبين يؤدّي أيضاً إلى خطر الإضرار بأدلة هامة أو إتلافها•.
- إن إقامة اتصال مبكر بين العاملين في مسرح الحادث وبين العاملين في المسرح والعاملين في المختبر يؤدّي إلى فهم أفضل للفحوص الإضافية المحتمَلة التي يمكن إجراؤها للأدلة المادية،
- ويحسِّن بقدر كبير نتيجة القضية .مسرح الحادث والأدلّة المادّية - توعية المرافقين غير المتخصّصين لمسرح الحادث وعند التحليل الجنائي .

- **<u>الحفاظ على مسرح الحادث وأدلّته</u>**

- يهدف الحفاظ على مسرح الحادث وأدلته إلى تنفيذ ما يلزم من تدابير الوقاية ومنع التلوث لإبقاء الاضطرابات في مسرح الحادث وفي الأدلة المادية عند حدها الأدنى.
- ويبدأ الحفاظ على مسرح الحادث في أسرع وقت ممكن بعد اكتشاف الحادثة وإبلاغها إلى السلطات المعنية .ولا تنتهي الشواغل بشأن حماية مسرح الحادث إلا بعد أن تكتمل عملية التحقيق والتحري فيه ويُرفع عنه الطوق.

- وترسيم حدود المنطقة المراد حمايتها عملية معقَّدة، وحدود مسرح الحادث قد تتغير مع تطوّر التحقيق والتحري .
- فما يبدو واضحاً في البداية قد يتغير ويحتاج إلى إعادة تقييم وحالما يتم ترسيم حدود المنطقة.
- يجري تطويقها بوضوح باستخدام أي نوع من الحواجز المادية .ويجري إخلاء أي أشخاص غير ضروريين دخلوا إلى مسرح الجريمة قبل فرض الطوق عليه(ويتم تسجيل هذه المعلومات)،
- كما يتم منع أي أشخاص غير ضروريين من الدخول إلى مسرح الجريمة طوال مدة التحقيق والتحري فيه.
- ومن بداية عملية التحقيق والتحري في مسرح الحادث حتى نهايتها ، يكون اتخاذ تدابير صارمة لمنع التلوث أمرا مهما .وتشمل هذه التدابير ما يلي :

أ- ارتداء ملابس وقفازات وأغطية للأحذية واقية.

ب- واستخدام ممر وحيد للدخول إلى مسرح الحادث

ت- وهذا ما ينطبق أيضا على العاملين الطبيين الذين يوفرون الرعاية للضحايا)؛ والامتناع عن استخدام أية مرافق موجودة في مسرح الحادث(مثل دورات المياه والماء، والمناشف ، والهواتف) وعن تناول الطعام والشراب والتدخين.

ث- وتجنّب نقل أي شيء/أي شخص من مكان إلى آخر، إلا عند الضرورة القصوى(وإذا نُقل شيء أو شخص من مكان إلى آخر، ينبغي توثيق موقعه الأوليّ بعناية.).

ج- لدى اختيار تدابير الوقاية ومنع التلوث، من المهم أن تُحترم خصوصية الضحايا وحقوقهم الإنسانية.وإذا لزم الأمر، ينبغي التفكير في استخدام الأحجبة أو الستائر أو الخيام.

ح- إذا اكتُشف أثناء عملية التحقيق والتحري مسرح الحادث ثانٍ أو ثالث ذو صلة ، عُومل كل مسرح الحادث على حدة (أي أن يعمل في كل من هذه المسارح فريق مستقل.).

خ- وأخيرا، ينبغي أيضا الاعتراف بأنه من النادر في الواقع، إن لم يكن من المستحيل، مصادفة مسرح حادث لم يطرأ عليه أي تغيير .فاكتشاف الحدث قد يغيّر في مسرحه بشكل لا يمكن تلافيه .وفي المسارح المفتوحة، قد تُفسد العوامل الجوية الأدلة .

د- وقد يحدث المزيد من التغيّر إذا لزم تقديم مساعدة طبية إلى أحد الضحايا أو الإتيان بفعل ما لضمان أمن الناس ، مثل إخماد حريق أو إبطال مفعول جهاز متفجّر .

ذ- وفي تلك الحالات، تُعطى توجيهات وإرشادات للعاملين لكي يحولوا دون اضطراب مسرح الحادث وأدلته ما استطاعوا إلى ذلك سبيلا. مسرح الجريمة والأدلّة المادّية - توعية الموظفين غير المتخصّصين في التحليل الجنائي

التصوير والتوثيق

- إن التوثيق أمر حاسم الأهمية لكي يتسنى في مرحلة لاحقة استذكار وتوضيح صورة الوضع الأوليّ لمسرح الحادث وما أوتي فيه من أفعال ومن أتى بها ومتى وكيف .
- إن التوثيق بتسلسل زمني وعناية مهم لضمان» إمكانية تعقُّب « الأدلة و» استمراريتها « طوال العملية .
- ويُثبت تسلسل العهدة أن ما يُقدَّم في المحكمة يتصل بالبنود المحددة التي استُخرجت من مسرح الحادث. يمكن النيل من قيمة جميع الفحوصات والتحاليل اللاحقة إذا لم تُستهل عملية تسلسل العهدة وتُواصل على النحو الواجب في مسرح الحادث .

- **<u>ما الذي يمكن أن يوجد في مسرح الحادث واستخراجه منه؟</u>**

القيمة الاستدلالية:

المعلومات التي يمكن الحصول عليها من فحوص التحليل الجنائي أمثلة على الحالات التي قد توجد فيها الأنواع المختلفة من الأدلة المادية اعتبارات خاصة / - ويتم التعرف على نوعية والمكونات مثل:-

- (المساحيق, السوائل, الأقراص آثار المساحيق غير المنظورة , مواد نباتية/خضروات قد يحتوي هذا النوع من المواد المشبوهة على مخدرات غير مشروعة •الكشف عن المواد المشبوهة ، كالمخدرات أو السلائف، وتحديد ماهيتها ومدى نقائها،ومصدرها وطرائق صنعها إنتاج المخدرات ، و/أو الاتجار بها و/أو تعاطيها -النقل التخزين المأمونان منعا لاختفاء المضبوطات المشتبَه بها أنها مخدرات.
- تدابير السلامة لدى جمع مواد يُشتبَه بأنها مخدرات أو سلائف غير مشروعة قد تحتوي المساحيق والسوائل على متفجرات/ آثار متفجرات •منشأ الحريق أوالانفجار وسببه
- الكشف عن المخلفات السائلة القابلة للاشتعال(المحفِّزات)أو عن المتفجرات، وتحديد ماهيتها الإرهاب إلحاق الضرر بالممتلكات القتل الانفجار الطارئ –
- تدابير السلامة لدى جمع مواد يُشتبه بأنها متفجرات مواد التفجير/ إشعال الحرائق وتشمل متفجرات/آثار متفجرات أنقاض الحرائق تشمل أنقاض الحرائق ركازات يمكن أن تحتوي على مخلفات سائلة قابلة للاشتعال(محفِّزات) الكارثة الطبيعية الحريق الطارئ الإحراق العمد -

أكياس/أوعية معيّنة لمنع فقدان المركَّبات السريعة التبخر -أهمية جمع عيّنات الركازات/عيّنات الخلفية

- **مسرح الحادث والأدلّة العاملين غير المتخصّصين فى التحليل الجنائى**

- كأنماط الاحتراق , عواقب التفجير , الإرهاب ,الانفجار/ الحريق الطارئ الكارثة الطبيعية القتل الإحراق العمد.

- أهمية حفظ سجلاَّت فوتوغرافية لتلك الأنماط /الأضرار -تدابير السلامة :الأفخاخ المتفجرة أو الأجهزة المتفجرة الثانوية:

- آثار بصمات الأصابع(الظاهرة أو غير الظاهرة، درجة ثانية أو ثالثة) قد تحتوي آثار بصمات الأصابع على مواد كافية ألإجراء تحليل الحمض النووي الصبغي DNA(تحديد هوية الشخص الذي تعود إليه آثار بصمات الأصابع جميع الحالات التي يحتمل أن يكون الجاني قد مسك فيها شيئا أو مسطحا بيديه العاريتين، مثل::آثار بصمات الأصابع على السطو والسرقة والأدوات المستخدمة والمركبات الآلية المسروقة).

- **الخبراء الجنائيون :**

وهم خبراء يتولون التعامل مع كافة الآثار الأخرى فيما عدا ما سبق ذكره كخبراء الفحوص الطبية والكيميائية وخبراء الأسلحة النارية وآثار الآلات والحرائق وأبحاث التزييف التزوير وهم ينقلون إلى أماكن الحوادث الجنائية ليقوموا بدورهم بكشف الآثار المادية حسب اختصاصهم ورفعها ثم فحصها معملياً بالمعامل والمختبرات الجنائية .مثل /

- **الأطباء الشرعيون (*):**

- وهم يقدمون خدماتهم في مجال فحص الجسد البشري حيا كفحص اثار المضاربات من سحجات وجروح وكسور وأثار اغتصاب وغيرها
- . أو ميتاً , وفي سبيل ذلك يقومون بالتشريح في الحالات التي تتطلب ذلك.

- **خبراء البصمات :**

- وهم يتولون كشف ورفع آثار البصمات من مكان الحادث ثم فحصها ومقارنتها ببصمة المتهم.

- **خبراء التصوير الجنائي :**

- وهم يقومون بالتوثيق لمسرح الحادث : _
- تصوير مكان الحادث بمحتوياته وما به من آثار ومخلفات وأماكن العثور عليها وتوضح آثار التدمير والتلفيات كما في حوادث المصادمات والحرائق فصوره فوتوغرافية واحدة تكون الأبلغ في الدلالة عن وصف بالكتابة مسجلة في عدة صفحات.والمصور الجنائي هو أول الخبراء الذين يتعاملون مع مسرح الجريمة قبل غيرهم حيث يتم بالصور الفوتوغرافية تسجيل حالة المكان ومحتوياته بكل دقة قبل تغيير وضع أي شيء منها بمعرفة رجال الشرطة أو الخبراء التاليين .
  - وغيرهم مثل بحسب نوع الحادث كخبراء الأسلحة والمتفجرات و التزييف والتزوير , وخبراء الكيميائيين .....الخ .

ماهية الأثر المادي وأهميته ومصادره*2

أولاً : الأثر لغة واصطلاحاً :

لغة : يطلق الأثر على بقية الشيء , وجمعه آثار , و أُثور ويقال خرجت في أثره : أي بعده. والأثر : ما بقي من رسم الشيء, وأثر في الشيء أي ترك فيه أثراً[3] ويقال على أثر : أي في الحال ما كان مقابل العين كالقول((يطلب أثراً بعد عين)) وهو مثل يضرب لمن ترك شيئاً يراه ثم تبع أثره بعد فوات عينه [4].

اصطلاحاً : الأثر كل علامة توجد في مكان الجريمة أو تشاهد بملابس أو جسم المجني عليه أو المتهم أو تكون هذه العلامة عالقة بشيء ما في مكان الحادث, أو في مسكن المتهم تساعد على كشف الحقيقة من حيث وقوع الجريمة وكيفية معرفة الجاني [5] ويقال عن الأثر إنه كل ما يتركه الجاني في محل الجريمة أو في الأماكن المحيطة أو المجاورة أو الأماكن المتصلة بها [6].

ويمكن القول بأن الأثر

- كل علامة يتركها الجاني في مسرح الجريمة أو خارجة أو على جسم المجني عليه , أو يحملها الجاني نتيجة تفاعله مع المجني عليه , تساعد في كشف الغموض وإظهار الحقيقة , وفي كيفية وقوع الجريمة , أو زمنها أو عدد الجناة , ويسهم في النهاية في تحديد الجاني وإثبات التهمة عليه أو نفيها عنه وإثبات براءته.
- كما يطلق الأثر على العلامة التي يمكن أن يدركها الإنسان بالنظر ومن ذلك قوله تعالى(سيماهم في وجوههم من أثر السجود)[7].وقوله تعالى(فانظر إلى آثار رحمة الله كيف يحي الأرض بعد موتها)[8]كما يأتي الأثر للدالة على المتابعة في نفس الاتجاه قال تعالى(قال هم أولاء على أثري وعجلت إليك ربي لترضى)[9] وقال تعالى (إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون)[10] ومن ذلك قوله تعالى (ثم قفينا على آثارهم برسلنا وقفينا بعيسى ابن مريم)[11].
- ولما كانت الجريمة من الأفعال التي تمم في الغالب في الخفاء وتحاط بالغموض خشية العقوبة فقد لجأ رجال التحقيق إلى التعامل مع الأثر المادي الذي يجدونه في مسرح الجريمة لمحاولة الاستفادة منه في تتبع المجرم ومعرفة الخصائص التي تميزه عن غيره من خلال تحليل الأثر المادي والحصول على أكبر قدر من المعلومات التي تقود إلى معرفة الجاني أو تسهم بشكل لا يقبل الشك في براءة , لأن النتيجة التي يتوصل إلها المحقق من تحليل الأثر المادي إما أن تكون دليلاً ضد المتهم بالإدانة ,أو قرينة تحتاج إلى الدعم بقرائن وأدلة أخرى تساند تلك القرينة وتسهم في قناعه القضاء بإدانة المتهم. وقد تكون نتيجة تحليل الأثر المادي دليلاً قاطعاً على براءة المتهم في نظر التحقيق مثل عدم تطابق فصيلة دم

---

[3] ابن منظور .لسان العرب, دار المعارف 25/1
[4] لويس معلوف .المنجد في اللغة , المطبعة الكاثوليكية , بيروت, 1956م ص3.
[5] محمد نور عاشور. الموسوعة في التحقيق الجنائي العلمي , علم الكتب , القاهرة طبعة(2) ص199.
[6] حسين محمد إبراهيم . الوسائل العلمية في الإثبات الجنائي , دار النهضة العربية 1981, ص95.
[7] سورة الفتح , الآية 29.
[8] سورة الروم , الآية 50.
[9] سورة طه , الآية 84
[10] سورة الزخرف ,الآية 22
[11] سورة الحديد , الآية 27.

المتهم مع أنواع فصائل الدم الموجودة في مسرح الجريمة. أو عدم انطباق بصماته على آثار البصمات التي وجدت على الخزنة المسروقة.

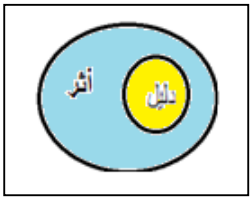

- ويمكن القول ان كل دليل **أثر** وليس كل اثر دليل

أهمية الأثر :

- ألأثر المادي له أهمية بالغة فهو يسهم في الإدانة أو يؤكد البراءة وذلك هدف يسعى المحقق إلى بلوغه حرصاً على إدانة المجرم أو الوصول إلى معلومات صادقة تؤكد براءة المتهم البريء.
- والأثر المادي يؤدي عادة إلى التحقق من شخصية صاحب الأثر إما بطريق مباشر لا عناء فيه الحصول على ما يشير صراحة إلى الفاعل دون أدنى شك كالحصول على إثباته الشخصي بطاقة أحوال أو رخصة قيادة أو أي وثيقة تحمل اسماً أو رقماً يدل على شخص بعينه.
- ويطلق عليه الاستعراف أي أن يوجد شيء يثبت صدق أحد الأطراف , كما حدث إذ أودع رجل كيساً مختوماً مملوءاً بالدنانير فلما طالت غيبته فتق بما يقارب الحجم والوزن وأعاد خياطة الكيس ولما جاء صاحب الكيس دفعه إليه بختمه فلما فتحه وجد الدراهم , فعاد وقال لقد أودعتك دنانير ووجدتها دراهم فقال هو كيسك بختمه فاستدعاه القاضي وقال للمدعى عليه منذ كم أودعك هذا الكيس قال منذ خمس عشرة سنة فأخذ القاضي الدراهم ووجدها قد ضربت منذ سنتين أو ثلاث سنوات , فأمر بدفع الدنانير اعتماداً على تاريخ ضرب الدراهم وأنها في غيبة المودع [12].
- ويؤدي الأثر بطريقة مباشرة إلى معرفة صاحب الأثر بالتحليل والمضاهاة كالحصول على أثار البصمات ثم مضاهاتها ببصمات المتهمين.
- وللأثر المادي أهمية خاصة في كشف عادات الجاني أحياناً :-
  - فوجود أعقاب السجائر ,
  - ووجود تشوه في آثار الأقدام كل ذلك يمكن أن يستشف منه المحقق عادة التدخين أو تشوهاً خلقياً في أقدام الجاني وهذا يساعد على تضييق دائرة البحث ,
  - وتتبع الآثار يحدد للمحقق أماكن دخول الجاني ,
  - وتعدد الآثار يساعد في معرفة
    - عدد الجناة إذا كانوا أكثر من شخص بتعدد الآثار المادية في مسرح الحادث بشكل عام ., وأماكن الدخول والخروج بشكل خاص .
    - كما يساعد في معرفة الأسلوب الإجرامي , فالبعض من المجرمين يتخصص في دخول المنازل بتسلق الجدار مستعيناً بأنابيب السباكة , ثم النزول إلى الداخل من باب السطح وهذا يحقق له قدراً من الأماكن الخاصة في حالة خلو المنزل ,
    - والبعض يكون أسلوبه مختلفاً حيث يحاول الدخول من النافذة أو الباب الكبير ,
    - وكلا الأسلوبين فيه إشارة إلى صفة الجاني , فالنوع الأول لابد أنه يمتاز بخفة الوزن واللياقة البدنية.والأخر العكس .
- ويزيد من أهمية الآثار المادية أنها الوسيلة التي تسهم في تحقيق إدانة المتهم إذا كان ذا صلة بالجريمة , ويؤكد البراءة في حالات أخرى إن لم يكن له علاقة بالجريمة. أي انها دليل اثبات او نفي .

ثانياً : حالات الأثر المادي :

[12] محمد سلام. القضاء في الإسلام , ص96.

- الآثار المادية لا تقع تحت حصر , وبالتالي لا يمكن تحديد شكل الأثر أو حجمه , ويقسمه المختصون تقسيمات عدة من حيث التحرك والثبات والصلابة والليونة , والسيولة الغازية. وأظهر تقسيمات الآثار المادية من حيث الظهور والخفاء قياساً على ما يدرك بالعين المجردة.

الآثار المادية الظاهرة :

- هي تلك الآثار التي يمكن للمحقق الجنائي أن يدركها بالعين المجردة دون الاستعانة بالوسائل العلمية الأخرى , وتوجد الآثار المادية الظاهرة بصور مختلفة فمنها :
  - الصلبة مثل المقذوفات النارية , والظرف الفارغ , أو الزجاج أو الحديد...الخ
  - ويمكن أن تكون الآثار المادية سائلة مثل مشتقات البترول التي تستخدم في جرائم الحريق العمدية أو المواد الكحولية والمشروبات المسكرة.

الآثار المادية الخفية :

- ويقصد بها كل أثر لا يدرك بالعين المجردة .
  - ويتطلب كشفه الاستعانة بالوسائل والمعدات والأجهزة الفنية مثل المجاهر والأشعة ,,,,الخ ,
  - أو الكيميائية , كإظهار البصمات (الكامنة) غير الظاهرة التي يتركها الجاني على أي سطح لامع عند الملامسه , أو آثار الدم المغسولة من أرض المسكن , أو ملابس الجاني , أو الأحبار السرية التي تستخدم في بعض الجرائم [13].

بصمة كامنة بعد الأظهار

مجهر

- والمحقق الجنائي الناجح لا يقف أمام التعامل مع الآثار المادية الظاهرة فقط .
  - ولكنه يسعى للوصول إلى كشف الآثار الخفية مثل كشف البصمات على الزجاج أو مساكات الأبواب والدواليب أو أي سطح لامع يحتمل أن يجد عليه بصمات الجاني ,
  - كما أن غسيل الدماء في جرائم القتل تخلف عنه آثار لا تدرك بالعين المجردة سواء كانت على بلاط أرض المسكن أو على ملابس المتهم,
- و كثيراً .ما يؤدي اكتشاف الآثار المادية الخفية إلى كشف غموض وملابسات الجريمة.
- فالمجرم عندما يرتكب الجريمة :-
  - يكوم في حالة نفسية مضطربة حتى وإن كان من معتادي الإجرام,

---

[13] السيد المهدي .***مسرح الجريمة ودلالته في تحديد شخصية الجاني***.المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب ,الرياض, 1414ص132.

- وما ذلك إلا خشية من أن يكشف ويقبض متلبساً بالجريمة
- ومهما كان لديه من الحرص , والوسائل التي تعينه على إخفاء آثاره , فلابد أن يترك من الآثار المادية , الظاهرة أو الخفية , في مكان الجريمة ما يدل عليه إذا كشف ذلك المحقق الجنائي, وأحسن الاستفادة منها.

ثالثاً مصادر الأثـــــر :

- لا تحدث الآثار التي توجد في مسرح الحادث من فراغ , من مصدر تلك الآثار
  - الجاني, من قام بالفعل0(الفاعل)
  - أو المجني عليه (الضحية)
  - أو كلاهما معاً ,الجاني والمجني علية .
  - أو الأداة المستخدمة في الجريمة.
-
- والآثار في مسرح الحادث لا يمكن حصرها لأنها غير متناهية من حيث النوع والعدد والطبيعة, وتختلف من جريمة إلى أخرى فالآثار التي تخلف عن جريمة اغتصاب غير الآثار التي تخلف عن جريمة سرقة ,
- كما لا يكون أحياناً هناك مسرح لبعض الجرائم والآثار
  - مثل جريمة القذف والسب العلني فهي مجرد قول ليس له أثر.

  ويعد جريمة في نظر الشريعة والقانون.
- وعندما نقول مصادر الآثار المادية نقصد بذلك المكان الذي يحتوي الآثار التي تفيد المحقق الجنائي في الحصول على معلومات مؤكدة عن الجريمة من واقع ملموس لا يعتريه الشك.

- **<u>وأهم تلك المصادر</u>**
- مسرح الحادث , بما يحتويه من آثار , وأدوات...الخ
- والجاني وما يصاحبه من آثار تدل على علاقته بالواقعة ,
- والمجني عليه وما يوجد على جسمه وملابسه من آثار مادية تؤكد حدوث الجريمة وتبين دوره فيها.

ملحوظة :-
قد يلاحظ القارئ انني مرة استخدمت كلمة مسرح الحادث , ومرة كلمة مسرح الواقعة , ومرة مسرح الجريمة . وكلاهما تؤدي معنى واحد المقصود مسرح الحادث حيث افضل كلمة مسرح الحادث لأنة اشمل .

---

*2 دور الأثر المادي في الإثبات الجنائي- د.معجب معدي الحويقل- أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية 1419 هـ

المحور الثاني

دور الأثر المادي في الإثبات الجنائي.

الأدلة الجنائية*1

<u>ان الحوادث الجنائية تمر بحالتين</u>

1) قد يضبط الجاني في حال تلبس بها حيث تكون دلائل الجريمة لا تزال حية قائمة , كمشاهدة الجاني بجوار المجني عليه القتيل والسكين بيده تقطر دماء أو وهو يفر من مسرح الحادث والمواطنون تعرفوا عليه وتم القبض عليه.
2) وقد تكون الجريمة غامضة يضبط فيها المتهم أو المشتبه فيه بعد فترة بعيداً عن مسرح الحادث , وتكون الصلة المادية المباشرة بينه وبين الجريمة قد انقطعت.
3) ومن هنا كان من اللازم إقامة الأدلة والبراهين بين الحادثة التي وقعت وشخص أو أشخاص معينين حتى يمكن نسبتها إليهم وإدانتهم .

- <u>والأصل في الإنسان البراءة , وعلى السلطات المختصة عبء إقامة الأدلة قبله والبحث عنها وتنسيقها حتى تقنع جهة القضاء بإدانته ,أو ببراءته إذا لم تتوفر الأدلة المقنعة.</u>
<u>أما إذا فشلت السلطات في إقامة الأدلة الكافية نتيجة إهمال أو تراخي أو قصور في الوسائل, فالنتيجة هي إفلات المجرم الحقيقي من طائلة العقاب وبالعكس إذا توصلت إلى أدلة صورية غير حقيقة أو سارت وراء خطوط مضللة فقد تتسبب في ظلم بريء.</u>

<u>ومن شروطه يجب أن يكون الدليل الجنائي</u> :-

1) دليل حقيقي واقعي نابع من مسرح الأحداث دون مبالغة وتجسيم, أو تهوين أو تخفيف , سواء أكان الدليل دليل إدانة أو دليل براءة .
2) وهذا يعني أن الدليل الجنائي ليس في كل الأحوال دليل إدانة.
3) فكما تقوم السلطات بجمع أدلة الإدانة وتهتم بها فإنها تهتم بنفس الدرجة كذلك بجمع أدلة البراءة إذا كان لها وجه, لأن المقصود في كل الأحوال في النهاية هو تحقيق العدالة مجردة سواء أكان ذلك لصالح المتهم أو ضده طالما أن هذا هوا الحق

<u>ماهية الأدلة الجنائية</u> :

- هي الوقائع المادية والمعنوية التي يؤدي اكتشافها إلى اكتشاف وقوع الجريمة.
- فلكل جريمة ظروف وأحداث أي ووقائع مادية ومعنوي
  - مثال / - دخول الجاني للمكان سواء بكسر الأبواب والنوافذ أو التسلق أو استخدام مفتاح مصطنع , واستعمال آلات الجريمة السكين والسلاح الناري وأدوات كسر الخزائن ...الخ.
  - وكذا مشاهدة الشهود لكل أو بعض هذه الوقائع وقد تقع الأحداث ليلا أو نهاراً من شخص واحد أو أكثر وقد يكون لبعضهم صفات خاصة وسلوكيات خاصة بهم تميزهم عن غيرهم - ان الفرد هو جزء احادي له صفات خاصة تميزه عن غيره مثلا في القامة والحركة لا يمكن ان تكرر في غيره , وإلى غير ذلك التي لا تقع تحت حصر.

- فكل ما يلقى ضوءا على كل أو بعض هذه النقاط يعتبر دليلا جنائيا , ولكن في حدود ما يكشف.

أما دليل الكامل (دليل **الإدانة** أو دليل البراءة)
- فإنه يستمد من تقييم كافة الأدلة التي تمكنت السلطات من جمعها , إذ أن الأدلة الجنائية متساندة يكمل بعضها البعض بحيث تنتهي إلى إدانة بيقين أو براءة بيقين سواء لعدم كفاية الأدلة أو عدم وجودها أساساً .

❖ أنواع الأدلة الجنائية

تعريف الدليل الجنائي :

اولا - هو الحجية التي تستخلص من واقعة وفق زمان ومكان لها نتيجة.
أ- للوجود آثار تدل عليها (مثل / دماء في القتل والمشاجرات وطبعات بصمات في السرقات
ب- أو أقوال الشهود نتيجة لحضورهم للواقعة . او مشاهدة اجزاء منها ...الخ
ت- أو ادعى المجني عليه – واحد عليهم اكثر من واحد)
ثانيا - أو ظاهرة مادية ملموسة بالحواس الخمس
مثال / حوادث المرورية (تصادم ,انقلاب ,دهس وهروب ...الخ) وغيرها.
ثالثا - أو **ظاهرة** معنوية متعلقة بالجريمة بحيث يولد ظهورها الاقتناع الكافي بوقوع الجريمة أو واقعة من وقائعها وإسنادها إلى المتهم أو نفي ذلك**....(عزمي بتصرف)**

أنواع الأدلة الجنائية :

أ_من ناحية قوتها في الإثبات :

1) تنقسم إلى أدلة مباشرة) : -
فالدليل المباشر هو الذي ينصب على نفس الواقعة محل الإثبات دون الحاجة إلى استخلاص أو استنتاج كالاعتراف والشهادة وقيام حالة التلبس الحقيقي.
2) أما الدليل غير المباشر(القرينة) :-
فهو استخلاص واقعة مجهولة من وقائع أخرى معلومة ثابتة , والواقعة المجهولة الرئيسية هي الجريمة بذاتها أو واقعة من وقائعها والقرينة قد تكون شرعية (قانونية) أو قضائية ,
والقرينة الشرعية :-
والتي ينص عليها التشريع_قد تكون قطيعة غير قابلة لإثبات العكس كقرينة عدم التميز للمجنون والصغير دون السابعة , وقرينة ثبوت أو عدم ثبوت الزنا بين الزوجين باللعان, وقد تكون بسيطة قابلة لإثبات العكس كقرينة افتراض براءة المتهم حتى تثبت إدانته وقرينة التلبس الاعتباري.
وقد تكون القرينة قضائية:-
أي يستخلصها القاضي بطريقة الاستنتاج ,
أ- كالقرينة المستمدة من هروب المتهم واختفائه عقب وقوع الجريمة.
ب- أو وجود آثار جروح الوجه أو تمزق بملابسه مما يشير إلى حدوث مقاومة من المجني عليه.

ب_من ناحية النص التشريعي : فتنقسم إلى أدلة اقناعية وأدلة قانونية :

فالأدلة القانونية :-

- هي التي ينص عليها المشرع كصغر السن دون السابعة دليل قانوني على عدم التمييز, وبالتالي لا يمكن مسائلة الصبي دون هذه السن جنائياً مهما كان نابغاً تظهر عليه علامات التمييز.
- وكذلك المجنون لا يسأل جنائياً وإن كان يسأل مدنياً فيما يملك من مال.
- كما يشترط المشرع وجود أربعة شهود لإثبات جريمة الزنا.

أما الأدلة الاقناعية:-

- فهي التي لا ينص عليها المشرع ومعظم الأدلة في المسائل الجنائي اقناعية لأنها عبارة عن استخلاص وقائع متشابكة لا يمكن إدراجها تحت حصر أو وضع قواعد لاستخلاصها.
- فواقعة دخول المتهم لمكان الحادث يمكن استخلاصها:-

أ- من وجود بصمة على شيء من الأثاث أو أي شيء لمسه كالأبواب , النوافذ...الخ
ب- العثور على حذائه أو أزرار مقطوع من ثيابه .
ت- أو سماع صوته بالداخل.

وواقعة اعتداءه على المجني عليه يمكن استخلاصها:-

ث- من وجود أثر بصمة مدممة له بالداخل .
ج- أو وجود تلوثات دموية على ثيابه من فصيلة دم المجني عليه .
ح- أو ضبط الأدوات او السلاح المستعمل منه.

وهذا يختلف عن القواعد الإثبات في المسائل المدنية:-

خ- حيث يشترط مثلا في حالة الادعاء بوجود دين أنكره المدين .
د- وجود سند كتابي بقيمة الدين وموقع عليه من المدين.

ج_من ناحية الإثبات والنفي :

أدلة إثبات :-

- وهي الأدلة التي تثبت وقوع الفعل الجنائي وصلته بالمتهم كإثبات وجود المتهم بمسرح الحادث أو على مقربة منه أثناء وقوعه , أو ضبط آلة أو سلاح معه ثبت استخدامه في اقتحام المكان أو الاعتداء على المجني عليه, ضبط شيء من المسروقات أو مخلفات الجريمة في حوزته.

أما أدلة النفي:-

- فهي قد تنصب على نفي وقوع الفعل الجنائي أساساً كأن يثبت المتهم أن الواقعة ليست سرقة أو اختلاس مال مملوك للغير ولكنها استرداد لحق له وقد تنصب على نفي التهمة عن المتهم كأن يثبت تواجده في مكان آخر بعيدا عن مسرح الحادث أثناء ارتكاب الجريمة أو عدم تعرف الشهود أو الكلب البوليسي عليه أثناء عملية العرض.
- وهناك أدلة نفي غير مباشرة تنصب على أحد الأدلة التي اشترطها المشرع في الإثبات كأن يثبت المتهم في جريمة الزنا أن أحد الشهود الأربعة فاقد الأهلية للشهادة شرعاً لسابقة الحكم عليه في جريمة قذف (محصنات).

د_ من ناحية نوع الدليل : - تنقسم إلى أدلى مادية ومعنوية :

والدليل المادي :-

- هو الدليل المحسوس الناتج عن العثور على الأثر أو الجسم المادي في مكان الحادث أو على جسم أو ملابس أو متعلقات الجاني أو المجني عليه أو التي تنتج عن الفحص الفني لهذه الآثار بمعرفة الخبراء.

أما الأدلة المعنوية :-

- فهي أدلة قولية كشهادة الشهود واستجواب المتهمين. وبمجرد وقوع الجريمة والإبلاغ عنها تسرع السلطات المختصة إلى مكان الحادث لجمع الأدلة المادية والمعنوية معاً لكشف أبعاد الجريمة وضبط الجناة, وذلك دون تهون في أي دليل مهما بدا تافها , فقد تبرز أهميته فيما بعد ويكون هو الدليل الوحيد الذي يقود إلى معرفة الجناة.

مصادر الأدلة الجنائية

- مصادر الأدلة الجنائية متعددة , وعلى الباحث أن يجد وراء الدليل أياً كان مصدره وكم من أدلة جنائية برزت من مصادر ما كانت تخطر على البال. وقد سبق أن أوضحنا
  - أ- أن مصادر الأدلة المعنوية : - هي شهادة الشهود واستجواب المتهمين,
  - ب- أما مصادر الأدلة المادية : - فهي المعاينة (أي الانتقال لمسرح الحادث)
  - ت- والتفتيش (الأماكن ,والأشخاص وغيرها) .
  - ث- وتقارير الخبراء الأدلة الجنائية و الطبيب الشرعي .
- وليس معنى ذلك أن بعض المصادر تمدنا بأدلة مادية فقط أو معنوية فقط فقد يؤدي أحد المصادر إلى مدنا بأدلة مادية ومعنوية معاً , فمعاينة مسرح الجريمة للبحث عن الآثار والمخلفات قد يحدد لنا بعض الشهود المقيمين على مقربة , وشهادة أحدهم قد تؤدي إلى تعيين مكان يؤدي تفتيشه إلى العثور على آثار أو آلات لها صلة بالجريمة أو ضبط المتهمين.
- ان الأهمية الفنية للآثار المادية في المجالات الجنائية والتي تشمل التحقق ومعرفة صاحب الأثر كدليل إدانة بالنسبة للمتهم، أو تأكيد البراءة من خلال التطبيق الدال على الآثار العائدة الى صاحبها وحالته الصحية لمعرفة عدد الجناة وإيجاد الرابطة بين شخص المتهم والمجني عليه ومكان الحادث حتى يتم التعرف على كيفية ارتكاب الجريمة وتحديد نوع الجريمة المرتكبة ووسائل ارتكابها. ومعرفة آثار الجاني من منظور بيولوجي وأوجه دلالاتها

---

*1 مبادئ الأدلة الجنائية- إعداد:خبير الأدلة الجنائية: أبو بكر عبد اللطيف عزمي/ مطبوعات الإدارة العامة للأدلة الجنائية

المحور الثالث

❖ الإستعراف والدلائل

أولاً / أسلوب الإستعراف(**1)

- يمكن تقسيم الأســتعــراف إلى أربعة أنواع كالتا لي :

1/ استعر أف ذاتي:

أ- يتم الأستعراف على جثة شخص ما
0 بأنها هي التي وجدت في مكان ما
أو دفنت بمعرفة أحد (شخص معروف)

2/ استعراف شخصي:

ب- كأن يستعرف على شخص معين (فلان - فاقد الوعي , فاقد الذاكرة
0(

ت- آو جثمان عثر عليها في مكان ما .

- من المتعلقات الشخصية والشهود0

3/ إستعراف مدني:

- يستعرف على شخص معين - فاقد الذاكرة (كبير في السن أو صغير, مرض..... الخ بالنشر لصورته عبر وسائل الأعلام والتو[illegible]اعي
- آو متوفي بأنها لفلان - من ال[illegible]

- بواسطة الأقارب آو الشهود0

4/استعر أف جنائي:

- وهو الأستعراف عن شخص ما 0
- بأنه هو الذي ارتكب جناية معينة بواسطة مثلاً آي من نظم وسائل تحقيق الشخصية كالبصمات آو بصمة الوراثية
أو بصمة الصوت ،أو الأسلوب الإجرامي
000 الخ.

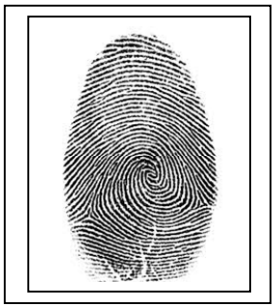

ملحوظة :-

- البصمة دليل قاطع ولكن بعد التقييم:-
فمثلا اذا كان الأثر موجود على شيء ثابت .
يختلف عندما يكون على شيء يمكن نقله
او لا يتناسب مع الإقرار الكتابي.

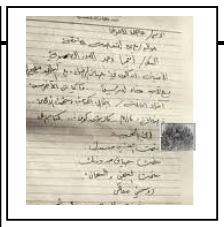

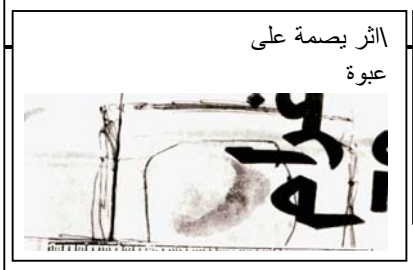

\اثر بصمة على عبوة

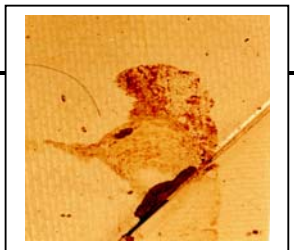

بصمة مدممة

ثانياً / أسلوب الاستدلال**2

- أما لاستدلال هنا فهو:
  - السعي لإظهار الحقيقة وذلك ,

عن طريق جمع عناصر الإثبات الخاصة 0بالجريمة0

2. عـمـل الــتــحــريات اللآزمة. (*3)
3. البحث عن الجاني أو الجـــــنـــــاة0
3. الإعداد للبدء في التحقيق 0
4. ثم المحاكمة مباشرة 0

ثالثا - إجراءات الاستدلال0

1. أن إجراءات الاستدلال لا تعتبر من إجراءات التحقيق 0
2. إذاً تعتبر إجراءات الاستدلال إجراءات تحفظيه 0
3. تعتبر إجراءات الاستدلال تمهيدية لضبط الواقعة
4. والتحضير لتحقيق فيها 0
5. وللإعداد لدعوى الجنائية0
6. أحيانا بعض الحوادث لا يوجد لها شهود 0

- مثال ذلك الحوادث المرورية يكون قائد السيارة - السيارات – متوفى 0
- (وقد تكون إحدى السيارات غير موجودة ولكن آثارها موجودة أو بعض من أجزائها) 0

لذ لك تكون في هذه الحالة الشواهد و الدلائل- هي الأدلة

من ربطها وتسلسلها

بما يفسر كيفية حدثت الحادثة

وتلعب الآثار المادية

- صغيرها وكبيرها 0
- ظاهرها وخفيه
- دورا ً في الكشف عن غموض

وتكون حلقة وربط الأدلة بعضها ببعض0

وتتكامل الدائرة وتـنغلق بوجود هذه الدلائل المادية

- بهذا الشكل التسلسلي0
- والتطابق المنطقي0
- تقوى الاستنتاجات0

1** / الطب الشرعي ومسرح الجريمة والبحث الجنائي 000 بتصرف واختصار لأستعراف غالباً في حالات الوفيات ويلعب الطبيب الشرعي دوراً رئيسيا0

(** 2) مشروع اللائحة التنظيمية لهيئة التحقيق والإدعاء العام (التعاريف)- باختصار وتصرف

(3**) أنظمة تحقيق الشخصية بواسطة الأسلوب الإجرامي وأسلوب الفراسة/عميد عبد الله اليوسف - جامعة نايف -1428 هـ

❖ **سوف استعرض الآثار البيولوجية فقط – لتناسقها مع الجمعية العلمية السعودية للدراسات الطبية الفقهية- كلية الطب بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**

- **الآثار البيولوجية**

ومن الآثار البيولوجية التى تصلح لاستخلاص الحامض النووي D . N .A / وهذه التقنية دليل نفي واثبات قاطع

1) وهذه التقنية لجميع انسجة الجسم.مثل/

2) **<u>آثار الدماء أحد الآثار البيولوجية</u> الرئيسة** :-

وأوجه دلالاتها , أماكن تواجد البقع الدموية على المتهم وتحت أظافرة وعلى ملابسه، أو على الجثة وما عليها من ملابس وتحت الأظافر ، أو على مسرح الحادث وملحقاته وكل ما يتصل به من أماكن، وخاصة الأرضيات والجدران وقطع الأثاث الموجودة، وعلى الأسلحة والأدوات المستخدمة في الجريمة، وعلى السيارات وإطاراتها، و أشكال البقع الدموية لها دلالة كل شكل فيها، سواء كانت على شكل دم سائل أو متجلط ، أو دم جاف ، سواء كانت على الأرض أو على الأسطح المختلفة أو على المفروشات وغيرها. ثم إيضاح الفحوص التي تجري على البقع والتلوثات الدموية ، وأهم الطرق الفنية لرفع البقع الدموية ، و الحامض النووي .

أما الأهمية الفنية للبقع والتلوثات الدموية في مجال التحقيق الجنائي فتشمل معرفة هوية الجاني، ومعرفة حركة الجاني وسلوكه عند ارتكاب الجريمة، أو حركة المجني عليه بعد الإصابة، والمساعدة في معرفة الزمن التقريبي لوقوع الحادث أو الجريمة ، ومعرفة سبب الوفاة في بعض الحالات، وإثبات حالات البنوة والأبوة أو نفيهما، وتحديد عدد الجناة وغير ذلك .

- بالحامض النووي D . N .A

2) - **<u>أن اللعاب أحد الآثار البيولوجية</u>** :-

من حيث أماكن تواجدها في مسرح الحادث وكيفية رفعها وفحصها ، وله أهمية فنية وجنائية للتلوثات اللعابية يمكن يتواجد في ادوات تنظيف الأسنان و تعتبر هذه المستخلصات أيضاً أحد مصادر البصمة الوراثية لاحتوائها على خلايا الجسم البشرى ، وهذه الخلايا ُمستمدة من الخلايا الموجودة بالجدار الخلفى للفم ، وعلى ذلك يمكن استخلاص اللعاب من بقايا لفافة السجائر (التبغ) أو طابع البريد....الخ.

بالحامض النووي D . N .A

3) **<u>آثار الأسنان</u>** وأنواعها وأماكن البحث عنها وطرق رفعها ومقارنتها ودلالاتها الفنية وأهميتها في التحقيق الجنائي، فقد تساعد على التعرف على الجاني، أو التعرف على الجثث مجهولة الهوية والمعالم ، أو التعرف على الجثث عقب الكوارث والحوادث الجماعية، أو التعرف على بعض أسباب الوفاة الناتجة عن التسمم المزمن ...وغيرها.

4) الأظافر وآثارها وأنواعها وكيفية التعامل معها، وأهميتها من الوجهة الجنائية .
قد يعلق بها اثار شعر , ودم , وانسجة يستفاد منها جنائيا ...الخ.
اما الأظافر- بالحامض النووي D . N .A

5) **الشعر** ويتم فحص مكونات الشعر البشري وخصائصه، وأماكن العثور على الشعر في مسرح الجريمة، والطرق العلمية والمخبرية لفحص الشعر، ثم الأهمية الفنية للشعر كالتعرف على الجثث، والتعرف على أنواع الجروح والتفريق بينها وتحديد الأداة المستخدمة في إحداثها إذا وقعت الجروح في مناطق من الجسم مغطاة بالشعر، كما تساعد في التعرف على فتحة الدخول وفتحة الخروج في إصابات الأعيرة النارية في حالات الإطلاق من المسافات القريبة، وكذلك للتفريق بين آثار الحروق، وتشخيص بعض حالات التسمم المعدنية، وحوادث الدهس والكشف عن المخدرات وحدوث العنف أو المقاومة، وإثبات النسب وغير ذلك
. بالحامض النووي D . N .A
وذلك إستناداً إلى أن جسم الشعرة أو ُبصيلتها يحتويان على خلايا الجسم البشرى.

6) - **أن السائل المنوي له أهميته فى الجرائم الجنسية** ,
وهو الأثر البيولوجى الأكثر أهمية فى القضايا الجنسية و يتم التركيز على أماكن البحث عن التلوثات المنوية ، مستفيدين/ من وسائل وطرق كشف البقع والتلوثات المنوية ، والطرق العلمية لرفع الآثار المنوية وأهم الفحوص المخبرية للكشف عنها والاستفادة منها، والأهمية الفنية للبقع والتلوثات المنوية في المجال الجنائي /

- سواء في مجال إثبات المواقعة الجنسية ، على أغطية السرير ،أو على الأعضاء التناسلية.والملابس الداخلية.
- أو التعرف على هوية الجناة.

بالحامض النووي D . N .A
وذلك إستناداً إلى جسم الحيوان المنوي / رأسه ..

7) **ويعتبر البول أحد الآثار البيولوجية :-**
وأوجه دلالته ومدى الاستفادة من وجوده في التحقيق الجنائي. لتعرف على هوية الأشخاص .
يتواجد على الملابس الداخلية غالبا .
بالحامض النووي D . N .A
وذلك إستناداً إلى أن البول يحتوي على خلايا الجسم البشرى اثناء الاحتكاك بالأحليل , وفي حالة الالتهابات والأمراض ,

8) **وتعتبر انسجة الجلد والعظام أحد الآثار البيولوجية** :-
مثلا بقايا جثة .. ونحوه , -أنسجة الجلد والعظام والأظافر والأسنان:
أحياناً قد تتخلف سلخة من بشرة إنسان فى أظافر الجانى أو قطعة من عظم بشرى على سيارة صدمت شخصاً فى الطريق العام ، ُيمكن من خلال معالجة هذه المخلفات بواسطة البصمة الوراثية إيجاد علاقة مؤكدة بين هذه الآثار وبين المجنى عليه.
وذلك إستناداً إلى أنهما يحتويان على خلايا الجسم البشرى.
بالحامض النووي D . N .A

9) **ويعتبر العرق أحد الآثار البيولوجية :-**

وأوجه دلالته ومدى الاستفادة من وجوده في التحقيق الجنائي. لتعرف على هوية الأشخاص .
يتواجد على الملابس الداخلية والخارجية ويتركز بالداخلية.وأغطية الرأس .
بالحامض النووي D . N .A
وذلك إستناداً إلى أن الملابس والأغطية يحتويان على خلايا الجسم البشرى.

ملحق مصور

غرفة النوم/ يتم التركيز على الأغطية والشراشف والمناديل و محتويات سلة الزبالة

▪ بعض دلالة الدم في مسرح الحادث

- يُعد الدم من أصعب الأدلة التي يصعب اخفاؤها من مسرح الجريمة ..عادة ما تخلف جرائم القتل والاغتصاب والإعتداء آثار دماء وغير ذلك من سوائل الجسد التي يعمل الخبراء على تحليلها ..
- ومن الصعب على المعتدي أن يتحكم في انتشار الدم في منطقة جريمته ، فعندما يضرب ضحيته بأي سلاح يتدفق الدم وينتشر على مساحات مختلفة ...
- ومهما حاول المجرم اخفاء وتنظيف تلك البقع فلابد من ترك جزء يكون خيطا يقود إليه لاحقا ... نقطة واحدة تكفي الخبراء لتحليل الجريمة واستخلاص معلومات مهمة عن ملابسات الجريمة وعن هوية مرتكبها *../. ويتخذ اشكالا يتم الاستفادة منه جنائيا مثل التالي :-

1) بقعه دم ,أو بقع –.....

- يتبادر لذهن تصاعديا (جرح , قطع. قتل)
- يلعب اللون دور مابين الفاتح والغامق

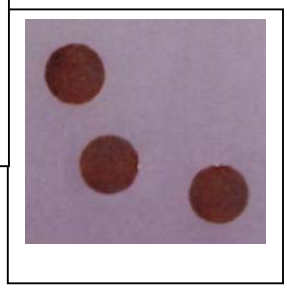

الشكل النجمي / سقوط عمودي – راسي.....

---

*علم الامصال و تحليل الدم

- بقعة دم سقوط من ارتفاع قريب حوالي 10سم .

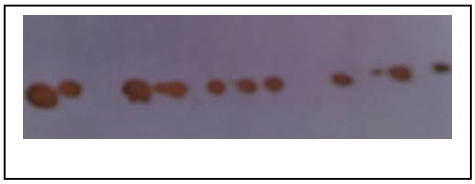

- **ظهور نقطة الدم من ارتفاع ومصدره في حالة حركة متوسطة وسريعة**

- **ظهور نقطة الدم من ارتفاع ومصدره في حالة حركة عادية**

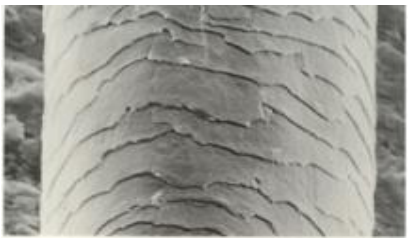

شعرة مكبرة / وشعر بالعين المجردة

سلاح / ملابس / غرفة نوم / ارضية - ملوثه بدم و ملابس داخلية ملوثة في حالة اغتصاب

الخاتمة

أهمية الدليل العلمي في التحقيقات الجنائية

أن الأدلة الجنائية هي إحدى الإدارات العلمية الهامة في تحقيق العدالة عن طريق إقامة الأدلة المادية التي ترفع من مسرح الحادث كأثر يتم التعامل معه في المختبرات لتحويله إلى دليل مادي يفيد في النفي أو الإثبات باعتبار الأدلة الجنائية هي الإثبات الأساسي في القضايا لدى الشرطة أو هيئة التحقيق والادعاء العام اوجهات عدليه والمحاكم , ان جميع الجهات المختصة تستفيد من خبرات علم الأدلة الجنائية في توضيح الحقائق بالإضافة إلى دوره في تسجيل السوابق على مرتكبيها، حيث تكمن في العلاقة المترابطة مع هيئة التحقيق والادعاء العام لإثبات الجريمة ونسبها إلى فاعلها مما يسهل إجراءات التحقيق .
لا سيما هناك وسائل حديثه لحفظ الأدلة الجنائية يعتمد على الكيفية التي يحافظ رجال الشرطة على مسرح الجريمة كونه مصدر الدليل الجنائي والالتزام بعدم العبث فيه حتى لا يختلط اثر الجاني مع اثر أهل البيت أو المتطفلين من المواطنين. وهذا الأمر لا يساعد على كشف الجانى بصورة صحيحة وسريعة وسليمة. إن الأدلة الجنائية ساهمت في الكشف عن العديد من القضايا لا سيما فيما يتعلق بالعمليات الإرهابية التي يتم التوصل في إثبات القضايا إلى فاعليها عن طريق الحمض النووي وآثار بصماتهم على الأسلحة التي استخدمت في مسارح الحوادث بالإضافة الى دور الأجهزة الحديثة المستخدمة خلال التحقيق في كشف الحقائق في مجال رفع البصمات والأسلحة والآلات حيث توجد هذه الأجهزة لدى بعض الدول المتطورة.

ان أهمية الأدلة الجنائية في الكشف عن الحقائق ودقتها تكمن في مساعدة القضاء في التوصل للمتهم الحقيقي وبقيت الجناة لا سيما بعد تطور نوعية الجرائم المنظمة فلابد ان يتطور علم الأدلة الجنائية للوصول للحقائق في الكشف عن قضايا التزوير وانتحال الشخصية والوثائق الرسمية والنسب والقتل لما لوسائل الإثبات في الأدلة الجنائية وكيفية تطبيقها وسلامتها وقوتها في حجية إثبات الجرائم كما ان الأدلة الجنائية لا تهمل من القاضي خصوصاً في القضايا التي تحتاج إلى فحوصات الحمض النووي والتزوير وصحة التوقيع والنسب واللواط والزنا.

ان الأهمية الفنية للآثار المادية في المجالات الجنائية والتي تشمل التحقق ومعرفة صاحب الأثر كدليل إدانة بالنسبة للمتهم، أو تأكيد البراءة من خلال التطبيق الدال على الآثار العائدة الى صاحبها وحالته الصحية لمعرفة عدد الجناة وإيجاد الرابطة بين شخص المتهم والمجني عليه ومكان الحادث حتى يتم التعرف على كيفية ارتكاب الجريمة وتحديد نوع الجريمة المرتكبة ووسائل ارتكابها. ومعرفة آثار الجاني من منظور بيولوجي وأوجه دلالاتها كآثار الدماء وأوجه دلالاتها وتحديد أماكن تواجد البقع الدموية على المتهم تحت أظافرة او على ملابسه ، أو على الجثة وما عليها من ملابس وتحت الأظافر ، أو على مسرح الحادث وملحقاته وكل ما يتصل به من أماكن ، وخاصة الأرضيات والجدران وقطع الأثاث الموجودة ، وعلى الأسلحة والأدوات المستخدمة في الجريمة ، وعلى السيارات وإطاراتها مع ملاحظة أشكال البقع الدموية ودلالة كل شكل فيها ، ان آثار مسرح الحادث ومحتوياته وأوجه دلالاتها من الناحية الجنائية كثيرة ومتعددة وكلها داله لاكتشاف الجناة و لا يمكن اخفاء ايا منها لأهميتها.